



قرار رقم / ٦٤٣ /

رئيس مجلس الوزراء
بناءً على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤
و على المرسوم رقم /٢٠٣/ تاريخ ٢٠١٦-٠٧-٠٣
وعلي كتاب وزارة الدفاع رقم ١١٦/١٤٤١٦ تاريخ ٢٠١٦/١١/١٦
وعلى اقتراح اللجنة المشكلة وفقاً لأحكام المادة /١٣٧/ من القانون المنوه عنه أعلاه بحضورها رقم ٢٧١١٤
تاريخ ٢٠١٦/١٢/٣١

يقرر مايلي :

مادة /١/: يصرف من الخدمة المذكور أدناه:

الاسم	اسم الأب	الكنية	اسم الأم	تاريخ الولادة	الوزارة
١ ضياء	علي	حسن	وليدة	١٩٨٢	وزارة الثقافة

مادة /٢/: تصفى حقوق الموما إليه وفقاً للقوانين والأنظمة النافذة

مادة /٣/: يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه

دمشق في ٣/٧/٢٠١٧م

رئيس مجلس الوزراء

المهندس عماد خميس



نسخة إلى الهيئة المركزية للرقابة والتفتيش
دمشق في ٢٠١٧/٣/٧

رئيس الديوان العام
لرئاسة مجلس الوزراء

يضم
رئيس اللجنة

٢٠١٧/٣/٧